حجِّية الشُّهود والكرامات في ميزان أصول الفِقه

الشيخ مهدي علاء الدين[1]

ملخّص

يَهدف البحثُ إلى بيان موقف علم أصول الفقه من المُشاهدات والمُكاشفات، سواء ارتبطَت بعُموم المؤمنينَ، لا سيَّما الأولياءِ الصّالحينَ، أو بمَن عاش تجربةَ الموت، فشاهدَ حقائقَ من النَّشأة الأُخرى، ثم عاد إلى الحياة ليُخبرَ عنها، أو غيرهم، وناقشَ نتائجَ تبنّاها باحثونَ ضمنَ دراساتٍ سابقة، خلصَ البحثُ إلى أنَّ علمَ الأصول يُتيح الاستفادةَ من المشاهدات، ولا يمَنع عنها شرطَ مراعاةِ معاييرِ قَبولِها، ومراعاةِ حدودِ الاستفادةِ منها، فلا حجِّيةَ لها في مقام استنباطِ الأحكام الشَّرعية، أو إثباتِ عقائد الإسلام ومفاهيمه ما لم يَرِدْ ما يُؤيِّدُها من المصادر المُعتَبرة لدى الأُصوليِّينَ، وأنَّ المُشاهداتِ لو اتَّفقَت مع المَباني العقليةِ والكلاميّةِ يصحُّ قبولُها، ومن ثَمَّ عرضُها بأسلوبٍ عقليٍّ مُبرهَنٍ عليه، بصفتِها فكرًا بشريًّا مُستنِدًا إلى الدَّليل.

الكلمات المفتاحية:

المُعجزة، الشُّهود، الكهانة، الاقتراب من الموت، حجِّية الشُّهود، الخضر.

١ - كاتب وباحث في الدراسات القرآنية والتاريخية، لبنان.

مقدِّمة

كثيرا ما يُنقَل عن أفرادٍ أنَّهم اقتربوا من تجربة الموتِ، فعاشوا حالةً من شهودِ حقائقَ مُرتبطةٍ بالعالمِ الآخَر، ثم عادوا إلى الحياةِ الدُّنيا ليَنقلوا ما رأَوا، وكثيراً ما يُنقَلُ أيضًا مُشاهداتٌ تُنسَب إلى أهلِ العِلم والعبادةِ والعرفانِ. واتَّسم مفهومُ الشُّهودِ بالغُموض، حيث يُنظر إليه على أنَّه ظاهرةٌ مُشابهةٌ للمَعاجزِ والخَوارقِ، لا ينفكُّ صاحبُها عن نسبةِ الكراماتِ إليه، حتى سارعَ البعضُ إلى إنكارِ ظاهرة الشُّهودِ كاملةً، وبالَغَ بعضٌ آخرُ في قَبولها بعيدًا عن المعايير العِلميّة التي تُميِّزُ بين الصّادقِ منها والكاذب، وبعيدًا أيضًا عن المعايير الصَّحيحةِ في توظيفها والاستفادةِ منها، فنَسب لها الحجيّةَ، ومن ثَمَّ إمكانيّةَ الاستدلال بها في مقام استنباطِ الحُكم الشرعيِّ أو البناء العقائديِّ، وهناك مَن استفادَ من ظاهرة الشُّهودِ استفادةً صحيحةً ضمنَ مسارِها الذي تَصبو إليه.

نُحاول في هذا المقال بيانَ أبعاد الشُّهودِ وما يُميِّزُه عن المُعجزة، وبيانَ موقعِه من الحجِّيةِ، وضوابطَ الاستفادة منه، وذلك ضمن عدّةِ محاورَ:

أولًا: تعريف الشُّهود

١ - لغة واصطلاحًا

يُقال في اللُّغة: شَهدَ المجلسَ: إذا حضرَه، وشَهدَ الحادثَ: إذا رآهُ وعايَنَه[1]، وجاء في معجم مقاييس اللُّغة بأَنَّ الجذرَ «شهد» أصلٌ يدلُّ على حضورٍ وعلمٍ وإعلامٍ، لا يَخرج شيءٌ

١ - الكسنزاني: موسوعة الكسنزان فيما اصطلح عليه أهل التصوف والعرفان، ج١٢، ص٢٦٤.

من فروعه عن الذي ذكرْناه[1]، ويُقابِلُ الشُّهودَ الابتعادُ والاحتجابُ، جاء في بعض الآيات القرآنيّة استعمالُ الشُّهودِ بمَعنى الحضورِ، قال تعالى: ﴿**فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ**﴾ [البقرة: ١٨٥]، أي مَن كان حاضرًا في وطنِه غيرَ غائبٍ عنه، وجاء بمَعنى الحضورِ مع الرُّؤيةِ بالعَينِ الباصرةِ، قال تعالى: ﴿**... وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ**﴾ [النور: ٢]، أي فلْيَكنْ حاضرًا ليرَى عذابَهما، وربمَّا يتضمَّنُ الرُّؤيةَ بحواسَّ أُخرى أيضًا كالسَّمع، قال تعالى: ﴿**أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ ...**﴾ [البقرة: ١٣٣]، فالشُّهودُ هنا بمَعنى الحضورِ والسَّمعِ، ويأتي الشُّهودُ بمعنى القوّةِ المُفكِّرة، قال تعالى: ﴿**وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ قُبُلٍ ...**﴾ [يوسف: ٢٦] إشارةً إلى رؤيةِ الحادثةِ بالفِكر.

كذلك يُستعملُ الشُّهودُ في القرآن الكريم بمَعنى رؤيةِ الله وعدمِ الاحتجابِ عنه، قال تعالى: ﴿**شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ ...**﴾ [آل عمران: ١٨]، وإلى هذا المَعنى من الشُّهودِ أشارَ أميرُ المؤمنينَ عليه السلام بقوله: «لم أعبدْ ربًّا لَم أرَهُ»[2]، يَصف (محيي الدِّين بن عربي) مقامَ الكشفِ والشُّهودِ على أنَّه مقامُ الإحسان، ويَرى أنَّه سُمِّي بذلك لقول رسولِ الله صلى الله عليه وآله: «... الإحسانُ أن تعبُدَ اللهَ كأنَّكَ تَراهُ...»[3]، ومن قوله تعالى: ﴿**... ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا ...**﴾ [المائدة: ٩٣]، فمَقامُ الإحسانِ وراءَ مقامَي التَّقوى والإيمانِ وأعلى منهُما[4]. يُبيِّنُ (السيِّد الطهرانيُّ قدس سره) مراتبَ شهودِ الله بقوله: «هذا الشُّهودُ له درجاتٌ ومراتبُ، كلَّما تحقَّقَت منه درجةً توفَّرَت المعرفةُ بقَدرها، فالدَّرجةُ الأولى مشاهدةُ التَّوحيدِ الأفعاليِّ والفناءُ فيه، والدَّرجةُ الثّانيةُ مشاهدةُ التَّوحيدِ الأسمائيِّ والفناءُ فيه، والدَّرجةُ الثّالثةُ مشاهدةُ التَّوحيد الذاتيِّ والفناءُ في الذّاتِ المُقدَّسةِ للحقِّ تعالى»[5].

---

١ - ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، ج٣، ص٢٢١.
٢ - الفيض الكاشاني: الوافي، ج١١، ص٢٦.
٣ - الفيض الكاشاني: المحجة البيضاء في تهذيب الإحياء، ج٦، ص٢٩٧.
٤ - ابن عربي: فصوص الحكم ج٢، ص٧٣.
٥ - الطهراني: معرفة الإمام، ج٥، ص٥٣.

٢ - الشُّهود في العرفان

هناك علاقةٌ بين مفهوم الكشف ومفهوم الشُّهود؛ فالكشفُ هو: رفعُ الحجابِ المانعِ من الشُّهود، يقول (السيد حيدر آملي قدس سره): «إنَّ الكشفَ لغةً هو: رفعُ الحجابِ، يُقال: كشفَتِ المرأةُ وجهَها، أي رفعَت نقابَها، واصطلاحًا هو: الاطِّلاعُ على ما وراءَ الحجابِ من المعاني الغيبيّة والأمورِ الحقيقيّة، وُجودًا أو شُهودًا»[١]، والشُّهودُ تارةً يكون في اليَقظة، وتارةً في النَّوم[٢]. يَرى أهلُ العرفانِ أنَّ الشُّهود يَنطوي على مضمونَينِ اثنَينِ هما الحضورُ والرُّؤية، يُراد بالحضورِ عدمُ الاحتجابِ عن المَشهودِ وعدمُ الغَفلةِ عنه، ويُراد بالرُّؤيةِ الانطلاقُ من المشهودِ لرُؤيته ومعرفته، سواء كانَتِ الرُّؤيةُ بالقوّةِ البصريّةِ أو السَّمعيّةِ أو غيرِ ذلك، قال (كمال الدِّين القاشاني): «الشُّهودُ هو: الحضورُ مع المشهود»[٣]، وقال (الجرجاني): «الشُّهودُ هو: رؤيةُ الحقِّ بالحقِّ»[٤]، وقال (الشيخ جواد الكربلائي): «الشُّهود هو: العلمُ والمعرفةُ الحقيقيّةُ الوجدانيّةُ بالرُّوحِ الكلِّيِّ الإلهيِّ»[٥]، وفي تفسير قوله تعالى: ﴿**مَا أَشْهَدْتُهُمْ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا خَلْقَ أَنْفُسِهِمْ وَمَا كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُدًا**﴾ [الكهف: ٥١]، يقول (العلامة الطباطبائي قدس سره): «... المرادُ بالإشهادِ: الإحضارُ والإعلامُ عيانًا، كما أنَّ الشُّهودَ هو المُعايَنةُ حضورًا»[٦].

جاء في كتابِ «تُحف العُقول» أنَّ الإمامَ الصادقَ عليه السلام سُئل عن السَّبيل إلى معرفة التَّوحيد، وممّا جاء ضمنَ جوابه قولُه عليه السلام: «إنَّ معرفةَ عينِ الشّاهد قبلَ صفته، ومعرفةَ صفةِ الغائبِ قبلَ عَينه»[٧]، يُراد بعَين الشّاهدِ الحاضُر المشاهَدُ أمَامَك، فأنتَ تعرفُه وتراهُ قبلَ معرفةِ صفاته، أمّا الغائبُ فإنَّكَ تعرفُ صفاته قبلَ مُشاهدته حاضرًا، ثم قدَّمَ الإمامُ عليه السلام مثالاً لتوضيح مقصده فقال عليه السلام: «كما قال إخوةُ يوسفَ ليوسفَ: ﴿**قَالُوا أَإِنَّكَ لَأَنْتَ يُوسُفُ قَالَ أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي**﴾

---

١ - الآملي: جامع الأسرار ومنبع الأنوار، ص٦٠٠.
٢ - قيصري: شرح فصوص الحكم، ص١٠٠.
٣ - الكسنزاني: موسوعة الكسنزان فيما اصطلح عليه أهل التصوف والعرفان، ج١٢، ص٢٦٥.
٤ - الجرجاني: التعريفات، ص٥٧.
٥ - الكربلائي: الأنوار الساطعة في شرح زيارة الجامعة، ج٣، ص٢٤٣.
٦ - السيد الطباطبائي: تفسير الميزان، ج١٣، ص٣٢٦.
٧ - ابن شعبة الحراني: تحف العقول، ص٣٢٩.

فعَرفوهُ به ولم يَعرفوهُ بغَيرِه ولا أثبتوهُ من أنفسهم بتوهُّم القلوب»[1]، إنَّ معرفةَ إخوةِ يوسفَ ليوسفَ كانَت معرفةً شهوديّةً، فهُم عايَنوهُ حضوريًّا وعرفوهُ من خلال ذاته، ولم يعرفوهُ بغَيرِه، وهكذا العارفُ بالله من خلال الشُّهودِ، فهو يَعرف اللهَ باللهِ ويُخاطبُه: «إنَّكَ لأنتَ اللهُ»، ويُؤيِّد ذلك ما جاء في دعاء الصَّباح عن أمير المؤمنين عليه السلام: «...يا مَن دلَّ على ذاتِه بذاتِه ...»[2]، وما جاء عن الإمام الصّادقِ عليه السلام: «اعرِفُوا اللهَ باللهِ»[3].

بحسب اصطلاحِ العُرفاءِ لا يَنحصرُ الشُّهود في شهودِ الله فحسب، بل يَشمل شهودَ الحقائقِ كما هي وعدمَ الاحتجابِ عنها، لا سيَّما الحقائقُ العلميّةُ، التي يطَّلع الإنسانُ عليها من جهاتٍ مختلفةٍ، يقول (السيِّد حيدر آملي قدس سره) ما مُلخَّصُه: «إنَّ الكشفَ المعنويَّ المجرَّدَ من صورِ الحقائقِ هو ظهورُ المعاني العَينيّةِ والحقائقِ الغَيبيّةِ، وله مراتبُ: أوَّلُها ظهورُ المَعاني في القوّة المُفكِّرةِ من غير استعمالِ المُقدِّمات وترتيبِ القياسات، ثمَّ ظهور المَعاني في القوّة العاقلةِ المُفكِّرة، وهي قوّةٌ روحانيّةٌ، وتُسمَّى بالنُّورِ القدسِ، والحدسُ من لوامعِ أنوارِها، ثمَّ ظهور المَعاني في مرتبة القلبِ، وقد يُسمَّى بالإلهامِ في هذا المقامِ، ثمّ ظهور المَعاني في مرتبةِ الرُّوحِ، ويُنعَت بالشُّهود الرُّوحي»[4].

ولا يُنزَّه الشُّهودُ عن تأثير الشَّيطان بحسب علمِ العرفان، ولا يُنظَرُ إلى كلِّ مُشاهَدةٍ على أنَّها صحيحةٌ، إلا ضمنَ معاييرَ سنتعرَّضُ لها في سياقِ البحثِ، يقول (محمد داوود القيصري): «إنَّ مشاهدةَ الصُّورِ تارةً يكون في اليَقظة وتارةً في النَّوم، وكما أنَّ النَّومَ يَنقسم إلى أضغاثِ أحلامٍ وغيرِها، كذلك ما يُرى في اليَقظة يَنقسم إلى أمورٍ حقيقيّةٍ مَحضةٍ واقعةٍ في نفس الأمر، وإلى أمورٍ خياليّةٍ صِرفةٍ لا حقيقةَ لها، وقد يُخالِطُها الشَّيطانُ بيَسيرٍ من الأمورِ الحقيقيّةِ ليُضِلَّ الرأيَ»[5].

---

١ - ابن شعبة الحراني: تحف العقول، ص٣٢٩.
٢ - القمي: مفاتيح الجنان، ص١٢٢.
٣ - الشيخ المفيد: الأمالي، ص٢٨٦.
٤ - الآملي: جامع الأسرار ومنبع الأنوار، ص.ص. ٦٠٧-٦٠٨.
٥ - قيصري: شرح فصوص الحكم، ص١٠٠.

٣ - الفرق بين الكرامات والمعجزات

إنَّ الشُّهودَ حالةٌ روحانيّةٌ غالبًا ما تكونُ مُتقوِّمةً بابتعادِ الإنسانِ عن التعلُّقِ بالمادّة، فهو يَسمو ويَطَّلع على حقائقَ مَخفيّة، تتضمَّنُ معارفَ ومشاهداتٍ، من شأنها أن تُوقِظَ من الغَفلة وتَدفعَ نحوَ اليَقينِ والارتباطِ بعالَمِ الغيبِ، ومِن ثَمَّ ارتفاعِ مستوى الدّافعيّة نحوَ عبوديّة الله وطاعته. ويَرى كثيرونَ من عامّةِ النّاسِ أنَّ حالةَ الشُّهودِ لا تنفكُّ عن كونِها كرامةً لصاحبِها، حيثُ حظيَ بعنايةٍ خاصّةٍ من الله -سبحانه- سَمَت به نحوَ مستوى المُشاهَدة.

إنَّ أصلَ الشُّهودِ لا يُحتِّمُ الكرامةَ لصاحبه ما لم يَقترنْ بمُشاهدةٍ ما تتضمَّنُ إثباتَ الكرامةِ والفَضيلةِ له، وفي جميع الأحوال فإنَّ مفهومَ الكرامةِ يَختلفُ عن مفهومِ المُعجزةِ التي تأتي دليلاً على النُّبوة، والتي يَعجز عنها سائرُ البشرِ، على حين أنَّ الكرامةَ تشملُ غيرَ الأنبياءِ ولا تَقترن بدَعوى مُعيَّنة.

يقول (الميرزا جواد التبريزي قدس سره): «إنَّ المعجزةَ هي خرقُ العادةِ، الذي يَقترنُ بدَعوى النُّبوة، ويأتي بها النبيُّ لإثبات نبوّته، وأمّا الكرامةُ فلا تكونُ مُقترنةً بدَعوى النُّبوة، وأيضًا المعجزةُ عملٌ يَعجزُ عنه غيرُ النبيِّ، وأمّا الكرامةُ فلها مراتبُ ربمَّا يَصدر بعضُها من غير النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم»[1]، ويُضاف إلى الفروقِ بينَهما أنَّ المُعجزة يَحتجُّ بها الأنبياءُ على المشركينَ للدَّلالة على توحيدِ الله -سبحانه-، على حين أنَّ الكرامةَ يَحتجُّ بها صاحبُها على نفسِه لتأديبِها وتَزكيتِها، وليَطمئنَّ قلبُه ويَسمو يَقينُه.

٤ - ماذا عن السِّحر والتكهُّن؟

تختلفُ الكراماتُ عن السِّحر والشَّعوذةِ والخَوارق، فالسِّحرُ يتمُّ تعلُّمُه من خلال الكسبِ والرِّياضة[2]، ويَظهر من نفسٍ شرِّيرةٍ خبيثة[3]، والسَّحَرةُ غالبًا ما تَراهُم مُتحلِّلينَ عن المُثُل

١ - التبريزي: الأنوار الإلهية في المسائل العقائدية، ص٢٠١.
٢ - استر آبادي: البراهين القاطعة في شرح تجريد العقائد الساطعة، ج٣، ص١٢٣.
٣ - عبد المنعم: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، ج٢، ص٢٥٠.

والفَضائل والقِيَم[1]، ويأتونَ بالخَوارق لأهداف دُنيويّة[2]، على حين أنَّ أصحابَ الكرامات يتَّصفونَ بالإيمان والتَّقوى والنَّزاهة والمُداومة على طاعة اللهِ وتركِ مَعاصيهِ، ولا ينفكُّ عملُهُم عن نيّةِ القُربى من الله سبحانه.

قال (العلامة الطريحيُّ قدّس سرّه): «الكاهنُ هو الذي يَتعاطى الخبرَ عن الكائنات في مستقبل الزَّمان، ويدَّعي معرفةَ الأسرار، كانَت الكهانةُ في العرب قبلَ بعثة النبيِّ الخاتم صلى الله عليه وآله، ويُروى أنَّ الشَّياطينَ كانَت تسترقُ السمعَ فتُلقيهِ إلى الكَهنة، فلمّا بُعثَ النبيُّ الخاتمُ صلى الله عليه وآله وحُرِسَت السَّماءُ بطلَت الكهانةُ»[3]. روى (هشام بن الحكم) أنَّ الإمامَ الصَّادقَ عليه السلام سُئل عن الكاهنِ من أينَ يُخبرُ النّاسَ بما يَحدثُ؟ وممَّا جاء في جوابه قولُه عليه السلام: «إنَّ الكهانةَ كانَت في الجاهليّةِ في كلِّ حينِ فترةٍ من الرُّسُل، كانَ الكاهنُ بمَنزلةِ الحاكمِ يَحتكمونَ إليه فيما يَشتبهُ عليهم من الأمورِ بينَهم، فيُخبرُهم بأشياءَ تَحدُثُ، وذلك في وجوهٍ شتّى: من فراسة العَينِ، وذكاءِ القلبِ، ووَسوسة النَّفسِ، وفِطنة الرُّوحِ، مع قذفٍ في قلبه، لأنَّ ما يَحدُثُ في الأرض من الحوادثِ الظَّاهرةِ فذلكَ يَعلَمُه الشَّيطانُ ويُؤدِّيه إلى الكاهنِ، ويُخبرُه بما يَحدُثُ في المنازل والأطراف، وأمَّا أخبارُ السَّماءِ فإنَّ الشَّياطينَ كانَت تَقعُدُ مَقاعدَ استراقِ السَّمعِ إذْ ذاكَ، وهي لا تُحجَبُ وتُرجَمُ بالنُّجوم، وإنَّما مُنعت من استراق السَّمعِ لئلاّ يقعَ في الأرض سببٌ يُشاكِلُ الوحيَ من خبر السَّماءِ..، فمُذ مُنعت الشَّياطينُ عن استراق السَّمعِ انقطعَتِ الكهانةُ»[4].

٥ - مَقبوليّة مفهوم الشُّهود

إنَّ إمكانيّةَ وقوعِ الشُّهودِ والاطِّلاعِ على الحقائق هو أمرٌ يَقبلُه علماءُ الإماميّةِ عمومًا، ولكنَّ الخلافَ واقعٌ في أمور فرعيّة من قَبيلِ: مَعاييرِ صحّةِ الشُّهود، وجهةِ الاستفادة منه، وغيرِ ذلك. يقول (السيد منير الخباز): إنَّ الإنسانَ في الدُّنيا لدَيهِ طاقةُ الشُّهودِ، يَمنعُه من عَملِها غطاءُ الزَّمنِ

١ - الشيخ السبحاني: الإلهيات على هدى الكتاب والسنة والعقل، ج٣، ص١١٢.
٢ - الشيخ السبحاني: العقيدة الإسلامية على ضوء مدرسة أهل البيت (ع)، ص١٢٥.
٣ - الطريحي: مجمع البحرين، ج٦، ص٣٠٥.
٤ - الشيخ الطبرسي: الاحتجاج، ج٢، ص٨١.

وغطاءُ المكان، فإذا جاء الموتُ وتحرَّرَ الإنسانُ من الزَّمن والمكان اكتشفَ بشُهوده النَّفسيِّ ما وراءَ الزَّمن والمكان، وعبرَّ القرآنُ الكريمُ عن هذه الحالة: ﴿**لَقَدْ كُنْتَ فِي غَفْلَةٍ مِنْ هَذَا فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ**﴾، أي حرَّرناكَ من الزَّمن والمكان، ثم قالَ -تعالى-: ﴿**فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ**﴾، أي طاقةُ الشُّهود، وعلماءُ العرفان يُركِّزونَ على هذه النُّقطة، يَقولونَ: «الموتُ كمالٌ، الموتُ شُهودٌ»[1].

إنَّ الطَّبيعةَ تَحجبُ الإنسانَ، ومفارقتَها بالموت يَرفعُ الحجابَ، ومن هنا يَصحُّ القولُ بأنَّ الإنسانَ كلَّما ابتعدَ عن المادّة والطَّبيعة اقتربَ من ساحة الشُّهود والمُعايَنة، هذا ما يُفسِّر تجاربَ الكثيرينَ الذين عاشوا حالةَ الاحتضار والاقتراب من الموت، حيث شارفوا على الخروج من الدُّنيا فرأَوا صُوَرًا من العالَم الآخَر، وذلك من خلال حضورهم في تلك النَّشأة ومُعاينتهم لها، يقول (الإمام الخمينيُّ قدس سره): «إنَّنا جميعًا نيامٌ ونُعاني من الحجب، 'النّاسُ نيامٌ فإذا ماتوا انتبَهوا'[2]، وكأنَّ جهنَّمَ مُحيطةٌ بنا، ولكنَّ حجابَ الطَّبيعة يَمنعُنا من الشُّهود والإحساس، 'وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ'»[3].

هناك طريقٌ آخَرُ للابتعاد عن المادّة، ومن ثَمَّ الاقتراب من الشُّهود، وهو طريقُ طاعة الله والابتعاد عن التعلُّق بالدُّنيا، تحدَّثَت الرِّواياتُ عن قوّة يَملكُها المؤمنُ تُمكِّنه من رؤية حقائقَ تَرتبطُ بعالَم الغَيب والمَلكوت، تلك القوّةُ هي عَينُها قوّةُ الشُّهود، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «لولا أنَّ الشَّياطينَ يَحومونَ على قلوب بَني آدَمَ لنَظروا إلى المَلكوت»[4]، وعنه صلى الله عليه وآله: «غُضُّوا أبصارَكُم تَرَونَ العَجائبَ»[5]، وفي الحديث القدسيِّ قال -تعالى-: «ما يَتقرَّبُ إليَّ عبدٌ من عبادي بشيءٍ أحبَّ إليَّ ممّا افترضتُ عليه، وإنَّه لَيَتقرَّبُ إليَّ بالنّافلة حتى أُحبَّه، فإذا أحببتُه كنتُ سمعَه الذي يَسمع به، وبصرَه الذي يُبصرُ به...»[6]، وفيما رواه الجمهورُ عن النبيِّ صلى الله عليه وآله قال: «لولا تكثيرٌ في كلامِكُم وتمَريجٌ في قلوبِكُم لَرأيتُم ما أرى ولَسمِعتُم ما أسمعُ»[7].

---

١ - الخباز: محاضرة بعنوان: «خط الموت على ولد آدم»، شبكة المنير (٢٠١١/١٢/٤م).
٢ - المجلسي: بحار الأنوار، ج٤، ص٤٣.
٣ - السيد الخميني: صحيفة الإمام، ج١٨، ص.ص. ٣٥٢-٣٥٣.
٤ - المجلسي: بحار الأنوار، ج٦٧، ص٥٩.
٥ - الطبرسي: مستدرك الوسائل، ج١٤، ص٢٧٠.
٦ - المجلسي: روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه، ج١، ص٣٣١.
٧ - السيد الطباطبائي: تفسير الميزان، ج٥، ص٢٧٠.

٦ - من قصص الشُّهود

نقلَ عُلماؤُنا كثيراً من القصصِ والأحداثِ التي تضمَّنَت مُشاهداتٍ ومُكاشفاتٍ، مع إظهارِهم لقَبولِها وتأييدِها، وهذا ما يُشكِّلُ إقراراً بصحّةِ ما يَرِدُ من طريقِ بعضِ المُشاهداتِ، منها ما وردَ على لسانِ العالمِ الرَّبّانيِّ والفيلسوفِ والأصوليِّ (العلامة الطباطبائي قدّسَ سرّهُ)، حيثُ نقلَ قصّةً تَحملُ في مضمونِها موقفًا بينَه وبينَ والدِه الذي كان قد فارقَ الحياةَ حينَها، ننقلُ ملخَّصَ تلكَ الحادثةِ لجهةِ الوقوفِ على ما نقلَه وارتَضاهُ: يقول قدّسَ سرّهُ: «كان في تبريزَ شابٌّ مُطَّلعٌ على عالمِ الأرواحِ، وكان يَرغبُ في دراسةِ الفلسفةِ فقام بإحضارِ روحِ أرسطو (الذي عاش قبلَ نحوِ ثلاثةِ آلافِ سنةٍ) وطلبَ منه القيامَ بتَدريسِه الفلسفةَ، فقال أرسطو في جوابِه: خُذْ كتابَ الأسفارِ للمَلاّ صدرا، واذهبْ إلى (السيد محمّد حسن الطباطبائي قدّسَ سرّهُ) لتَدرُسَه لَديه، فجاء الشابُّ إلى أخي، ونقلَ له قولَ أرسطو، فأجابَه: أنا مُستعدٌّ لتَدريسكَ.

يقول (السيِّد محمد حسن الطباطبائي قدّسَ سرّهُ): بدأتُ بتدريس الشابِّ الكتابَ المذكورَ، وكُنّا من خلاله نطرحُ الأسئلةَ المُستعصيةَ في الفلسفة على الفلاسفةِ الماضينَ، وكذلك نسألُ المؤلِّفينَ عن مُبهَماتِ عباراتِهم في كُتبِهم، ونسألُ أفلاطونَ والمَلاّ صدرا، ولم يَسبقْ لذلك الشابِّ العلمُ بتلك الأمورِ الفلسفيّةِ أصلاً، كان يَنقل الأجوبةَ فنَفهمُها نحنُ دونَه [...] كنتُ حينَها في قمَّ، وقد فرغتُ من تأليفِ كتاب 'تفسير الميزان'، ومن الأمورِ العجيبةِ أنَّ أخي أرسلَ إليَّ يومًا بأنَّ هذا الشابَّ قد اتَّصلَ بروحِ والدِنا المُتوفىَّ، وقد نَقل عنه أنَّه عاتبٌ عليَّ لأنيِّ لم أجعَلْه شريكًا في ثوابِ كتابِ التَّفسيرِ الذي كتبتُه، وكان ذلك الشابُّ لا يَعلمُ بكتابِ التَّفسيرِ أصلاً، وكذلك لا علمَ لأحدٍ بأنيِّ لم أُشرِكْ أبي بثوابِ الكتابِ.

نعم! لقد تردَّدتُ بعدَ الفراغِ من عملي بالكتابِ في أن أُشركَ به والديَّ، حيثُ أنيِّ لم أجدْ قيمةً لأعمالي حتى أفترضَ الآخَرينَ شُركاءَ بها، ولمّا وصلَتْ إليَّ الرِّسالةُ من أخي بذلك المَضمونِ غمرَني الخجلُ، وقلتُ: إلهي! إن كان تفسيري مقبولاً لديكَ ومُستحقًّا للثَّوابِ عندَكَ فإنيِّ أُهدي ثوابَه إلى روحِ أبي وأمِّي، ثم كتبتُ ذلك في رسالةٍ وانتظرتُ مُسافرًا يَقصد إلى تبريزَ فيأخذها، لكنْ قبلَ إرسالِها وصلَت رسالةٌ أُخرى من أخي مفادُها: يقول ذلك الشابُّ إنَّ أبي يَقول: لقد وصلَت إلينا هديّةُ السيِّد محمد حسين، أطالَ اللهُ عُمرَه وأيَّدَه»[1].

---

١ - الطهراني: معرفة المعاد، ج١، ص١٥٥.

هذه الحادثةُ نقلَها (السيِّد محمد حسين الطباطبائي قدس سره) في مقام القَبول والتأييد، ولم يَصِفْها بالخرافة، وهذا ما يُتيحُ منه إمكانيّةَ قَبول مَثيلاتها، لكنْ لا بدَّ من مراعاة مَعايير القَبول وحدود الاستفادة. وفيما يَلي ننتقلُ إلى المحور الثاني من البحث، وهو يَدور حولَ مدى حجِّيةِ المُشاهَداتِ من وجهةِ نظرِ علماءِ الأصولِ الإماميّة.

ثانيًا: حجِّية الشُّهود

١ - تعريف الحجِّية عند الأصوليِّينَ

من المعلوم أنَّ علمَ الأصول يُعنى باستنباط الأحكام الشَّرعيّة من المصادر الأربعة: الكتاب والسُّنّة والإجماع الكاشف عن قول المَعصوم عليه السلام والعقل[١]، إنَّ عمليّةَ الاستنباط تتألَّفُ من عناصرَ خاصّة وعناصرَ مُشتركة، يَهتمُّ الفَقيهُ بدراسة العناصر الخاصّة من حيثُ دراسةُ النصِّ وفَهمُ ألفاظه وأسانيده ومَقاصده العرفيّة زمنَ صدوره وما شاكلَ ذلك، على حينَ يَهتمُّ علمُ الأصول بالعناصر المُشتركة من قَبيل: حجِّية الظُّهور، حجِّية الخبر الواحد، حجِّية خبر الثِّقة، وغير ذلك[٢]، إنَّ الحجِّيةَ بحسب علم الأصول هي ما يكونُ سببًا لإثبات الحُكم الشَّرعيِّ، حيثُ تَنطلقُ من الأدلة الاجتهاديّة المُعتبرَة شرعًا، والتي لا تنفكُّ عن أحكام الله، أي أوامره -سبحانه- ونواهيه، يَنبثقُ عن الحجِّية ثبوتُ التَّكليف ولزومُ الامتثال من العبد، أو ثبوتُ عدم التَّكليف وعدم لزوم الامتثال، فإن امتثلَ العبدُ لما رآهُ حجّةً، وكان ذلك موافقًا للتَّكليف الإلهيِّ الواقعيِّ، فقد قام بواجبه، وإنْ تركَ امتثالَ ما رآهُ غيرَ حجّة، وكان ذلك مُخالفًا للتَّكليف الإلهيِّ المَذكور، فهو مَعذورٌ لاتِّباعه الحُجّةَ الأصوليّةَ، وهو ما عُبِّرَ عنه في كتب الأصوليِّينَ بأنَّ الحجِّيّةَ الأصوليّةَ مَنوطةٌ بالمُنجِّزيّة والمُعذِّريّة، جاء في تعريف الحجِّيّة على أنَّها تُطلَق ويُراد منها المُنجِّزيّةُ والمُعذِّريةُ، والمُنجِّزيّةُ هي المسؤوليّةُ وثبوتُ العُهدة، والمُعذِّريّةُ هي انتفاءُ المَسؤوليّةِ وصحّةُ الاعتذارِ عن منافاةِ الواقع[٣].

---

١ - راجع: موسوعة الفقه الإسلامي طبقًا لمذهب أهل البيت عليهم السلام، ج١، ص٥٤.

٢ - جاء في تعريف السيد محمد باقر الصدر قدس سره لعلم الأصول: العلم بالعناصر المشتركة في عملية استنباط الحكم الشرعي. راجع: الصدر: دروس في علم الأصول، ج١، ص٣٦.

٣ - سرور: المعجم الشامل للمصطلحات العلمية والدينية، ج١، ص٣٥٧.

٢ - أين المُشاهداتُ من الحجِّية؟

إنَّ اللهَ -عزَّ وجلَّ- بسطَ جميعَ أحكامه من خلال الكتاب والسُّنة، فكلُّ حكمٍ لا أصلَ له فيهما لا يُنسَب إلى الله سبحانَه، يقول الإمامُ الباقرُ عليه السلام: «إنَّ اللهَ -تبارك وتعالى- لم يَدَعْ شيئًا تَحتاجُ إليه الأُمَّةُ إلا أنزلَه في كتابه وبيَّنَه لرسوله صلَّى الله عليه وآله..»[1]، وعن الإمامِ الصّادقِ عليه السلام قال: «ما حجبَ اللهُ عن العبادِ فهو موضوعٌ عنهم»[2].

إنَّ المُستفادَ من القواعدِ المُعتمَدةِ في علم الأصول هو إمكانيّةُ وقوعِ المُشاهداتِ والكرامات، فقد ذكرَ القرآنُ الكريمُ صراحةً مُشاهداتِ عددٍ من الأنبياء، بل ذكرَ مُشاهداتِ الخَضِر، ولم يُجمِعْ عُلماءُ الطّائفةِ على نبوّته، وسيأتي في سياقِ البحثِ ما يَرتبطُ بشُهودِ بعضِ الأنبياء، فلو قال الأصوليُّ بإمكانيّةِ وقوعِ المُشاهدات، فإنَّ ذلك لا يَعني بالضرورة قبولَها تلقائيًّا دون معاييرَ تُحدِّدُ مدى صحّتها، ولا يَعني أيضًا صحّةَ الاستفادةِ منها في استنباطِ الأحكام الشَّرعية؛ فالأصوليُّ لا تتعدَّى مصادرُ استنباطه إلى المُشاهداتِ والمَنامات وما شاكلَ ذلك، إنَّ المُشاهداتِ والكراماتِ بلحاظِ الكتابِ والسُّنةِ لا تَخلو من صورٍ أربعٍ:

أ. مشاهداتٌ مُطابقةٌ للكتاب والسُّنة: معلومٌ أنَّ الحجّةَ الأصوليّةَ تتبعُ الكتابَ والسُّنةَ، ولا قيمةَ للشُّهودِ حينَها غير أنَّه مُؤيِّدٌ لها، بل لا دليلَ على أنَّ الشُّهودَ يَرفع مُستوى الحجِّية.

ب. مشاهداتٌ مُخالفةٌ للكتاب والسُّنة: يُؤخَذ بالكتاب والسُّنةِ، ويُضرَبُ بالشُّهودِ عرضَ الحائطِ.

ج. مشاهداتٌ بعضُها مُطابقٌ للكتاب والسُّنة، وبعضُها الآخَرُ مُخالفٌ لهما: الحجِّيةُ للكتاب والسُّنةِ فحسب، يُقبلُ ما وافقَهما ويُرفضُ ما خالفَهما.

د. مشاهداتٌ غيرُ مطابقة للكتاب والسُّنة وغيرُ مُخالفة لهما: يتمُّ إهمالُ الشُّهودِ حتى تأتي القرائنُ الصّارفةُ نحوَ القَبولِ أو الرَّفضِ، ولا يَصحُّ بناءُ الحجِّيةِ الأصوليّةِ بعيدًا عن الكتاب والسُّنة.

---

١ - الشيخ الكليني: الكافي، ج١، ص١٠٧.
٢ - السيد البروجردي: جامع أحاديث الشيعة، ج١، ص٣٢٦.

والنَّتيجةُ هي أنَّ علمَ الأصول لا يَرى حُجِّيةً للمُشاهداتِ في مقامِ استنباطِ الحُكم الشَّرعيِّ؛ فالحُجِّيةُ لديه محصورةٌ بمَصادرِ الاستنباطِ، وهذا لا يَعني أنَّ الأصوليَّ حكمَ عليها بالرَّفضِ المُطلَقِ والكذبِ.

٣ - الشُّهود والبرَاهين العقلية

هناك مَن يقولُ بتعذُّرِ الاستفادةِ من المُشاهداتِ في استنباط الأحكامِ، لأنَّ دينَ الله لا يُصاب بالعُقول، ولا بدَّ من النصِّ للوصولِ إليه، ولكنْ لا مانعَ من الاستفادةِ منها في استنباط العقائد وعلمِ الكلام، لأنَّها علومٌ تَنطلقُ من العَقلِ، فالمُشاهَداتُ تُقدِّم للعقلِ ما يَصوغ أدلّةً عقليّةً، واستشهدَ على ذلك بنظريّةِ وحدةِ الوجودِ التي جاء بها الفلاسفةُ انطلاقًا من الشُّهود[١]، ويُلاحَظ على ذلك:

أ. معلومٌ أنَّ الشُّهودَ بمُفردِه ما لم يكنْ مَحفوفًا بالأدلّةِ العقليّةِ التي تُبرهِنُ على صحّةِ مَضمونه، لا يصحُّ الانطلاقُ منه في مجال العلم والمَعرفة، يقول (الشيخ السبحاني): «لا يُكذَّبُ مُدَّعي الشُّهودِ والكَشف، غايةُ الأمرِ أنَّه لا يُمكِنُ تَعديةُ ما انكشفَ له ليكونَ قاعدةً مُطَّردةً في مجالات العِلمِ والمَعرفة»[٢].

ب. يجبُ أن نُفرِّقَ بينَ الفكرِ الإلهيِّ والفكرِ البشريِّ؛ فالفكرُ الإلهيُّ هو ما ثبتَ نسبتُه إلى الله، والأصوليُّ في منهجِه يَنسبُ الأحكامَ الشَّرعيّةَ إلى الله، لأنَّه انطلقَ من مصادرَ إلهيّةٍ مُتمثِّلة بالكتاب والسُّنة، وبناءً عليه نقولُ هناك اتِّجاهان في الأدلّة العقائديّة، أدلّة تَنطلقُ من النصِّ الإلهيِّ، وأدلّة تَنطلقُ من العقل البشريِّ، فلو انطلقَ الباحثُ من النصِّ الإلهيِّ لإثبات وجودِ اللهِ فإنَّه سيَصل إلى دليلِ الله على وجودِ الله، أمّا لو انطلقَ من العقل البشريِّ فسيَصلُ إلى دليلِ العقلِ البشريِّ على وجود اللهِ، وهو الذي قد يَخضع إلى إعادة النَّظرِ والتطوُّر.

---

١ - راجع: نوفل بنزكري: مقال تحت عنوان: ماهية الكشف والشهود في إثبات المسائل العقدية بين النفي والإثبات.

٢ - الشيخ السبحاني: نظرية المعرفة، ص١٨٩.

ج. تقدَّمَ الكلامُ حول الموقفِ من المشاهداتِ بلحاظ موافقة القرآن ومُخالَفته، وهنا نقول: لو انطلقَ الباحثُ من شهودٍ لا يُوافِقُ القرآنَ ولا يُخالِفُه، ثم استفادَ منه في مقام الاستدلال العقليِّ على العقيدة والتَّوحيد، فالنَّتيجةُ هنا تُوصَفُ بكونها فكرًا بشريًّا وليس فكرًا إلهيًّا، لأنَّها تَفتقدُ **المصادرَ الإلهيّةَ.**

د. لم يَطرَحِ الفلاسفةُ والعُرفاءُ نظريّةَ وحدةِ الوجودِ على أنَّها فكرٌ بشريٌّ يَنطلق من الشُّهودِ فحسب، بل استدلُّوا عليها من الآيات القرآنيّة والأحاديث الشَّريفة، كقول الله سبحانه: ﴿**... فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ...**﴾ [البقرة: ١١٥]، وقوله تعالى: ﴿**اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ ...**﴾ [النور: ٣٥]، وبناءً عليه فإنَّ القولَ بأنَّ نظريةَ وحدةِ الوجودِ انطلقَت من الشُّهودِ فحسب هو قولٌ ناقصٌ، ولا يُستدلُّ به لإثبات صحّةِ الانطلاقِ من المُشاهداتِ لبناءِ أدلّةٍ عقليّةٍ تُنسَبُ إلى الفكرِ الإلهيِّ.

٤ - وماذا عن القائل بالحجِّية؟

هناك اتِّجاهٌ يَرى حجِّيةَ المُشاهداتِ في مقام الاستنباط، وفي مقام تحقُّقِ القَطع واليَقين، هذا الاتِّجاهُ يُصرِّحُ باحتمال خطأ الشُّهودِ، ولكنْ يَتمُّ تَصحيحُه من خلاله عرضه على المصادر المُعتبرَة والمَباني العَقليّة المَتينة، وبعد ذلك يُؤخَذُ به، ومُلخَّص كلامه: «إنْ قيلَ: إنَّ ملاكَ حُجِّيةِ فَتوى الفقيه هو استنادُه إلى كلام المعصوم ﷺ، وفي شهودِ أهلِ العرفان لا يُوجد مثلُ هذا الاستناد، قُلنا: بأنَّه على الرَّغم من كون احتمالِ الاشتباهِ في الواردات القلبيّة واردًا بالنِّسبة إلى جميع الأفراد، إلّا أنَّ تطبيقَها على مصادر الوحي ومَباني التشيُّع وأحاديث أهل البيت ﷺ والأصول المُسلَّمة للحِكمة المُتعالية سيَنفي بنحوٍ قطعيٍّ احتمالَ الخطأ، وسيَحصل السالكُ في هذه المرتبة على كشفٍ يَقينيٍّ واعتقادٍ جازمٍ، وإذا كان هناك احتمالٌ للخطأ فلا يَنبغي تركُ الاحتياط»[1].

وفي مقام الإجابة على ذلك نقول:

أ. إنَّ كلامَه هو عينُ كلامِ القائل بعدمِ حجِّيةِ الشُّهودِ، فهو قد جعلَ حجيّةَ الشُّهودِ وقَطعيّةَ

١ - طهراني: حريم القدس، ص٧٨.

صحّته مُعلَّقةً على تَطبيقه على مصادر الوَحي والأصول المُسلَّمة، وحينَها تتولَّدُ الحجِّيةُ من تلك المصادر، على حين أنَّ حجِّيةَ الشُّهود، التي يُحاول إثباتَها، تَعني انبثاقَ الحُجِّيةِ عنه بمُفرده دون الرُّجوع إلى النصِّ أو إلى قرائنَ وعواملَ خارجيّةٍ، وهذا المَعنى من الحجِّيةِ للشُّهود هو ما يَرفضُه الأصوليُّ.

ب. إنَّ القولَ بمَشروعيّةِ عرضِ الشُّهود على المصادر والمَباني، بغيةَ الاستنباط من خلاله، هو طريقٌ محفوفٌ بالمخاطر، فالفقيهُ حينَها مُنطلقٌ في عمليّة الاستنباط من مُعطياتٍ خارجَ حدود النَّصِّ، ثم يَقصد النصَّ ليَجدَ ما يُؤيِّدُها، وهو ما يُحوِّلُ الفقهَ إلى «فقه تبريري»، وهذا خلافُ المباني الأصوليّةِ التي تَفترض الانطلاقَ من النصِّ للوصولِ إلى الحُكم الشَّرعيّ.

ج. إنَّ عرضَ الشُّهود على المَصادر والمَباني المَذكورة لا يتمُّ جزافًا، بل يَخضع إلى معاييرَ تُجنِّبُ الفَقيهَ الانحرافَ عن المسار الصَّحيح في عمليّة الاستنباط، وهذه المعاييرُ تَفرضُ تجاهُلَ المُشاهدات، لأنَّها ليسَت من مصادر الاستنباط، فلو فرضنا انطلاقَ الأصوليِّ من شهوده نحوَ النصِّ، لهدف مُطابقته معَه، فهو قد أخطأ الانطلاقَ حيثُ افترضَ شهودَه مُؤثِّرًا في الاستنباط، وإنْ أكملَ السَّيرَ في منهجه ووصلَ إلى تطابُق شهودٍ مع نصوصٍ ضَعيفةٍ، ثم جبرَ ضعفَها بشُهوده، حينَها يَصل إلى حُكمٍ شرعيٍّ مُخالفٍ للمَباني الأصوليّة.

٥ - مشاهدات لها حجِّية

إنَّ أحكامَ الشَّريعة الإسلاميّة مَبنيّةٌ على الظّاهر، والحُكمَ في القضاء يَتبعُ البيِّنةَ الشَّرعيّةَ، قال أميرُ المؤمنين عليه السلام: «كان رسولُ الله صلى الله عليه وآله يَحكم بين النّاس بالبيِّنات والأيمان في الدَّعاوى، قال صلى الله عليه وآله: ‘أيُّها النّاسُ: إنَّما أنا بشرٌ، وأنتُم تَختصمونَ، ولعلَّ بعضَكُم ألحَنُ بحُجّته من بعضٍ، وإنَّما أقضي على نحوِ ما أسمعُ منه»[1]. والشُّهودُ لا يُعتبرُ بيِّنةً شرعيّةً، ولا يُبنى عليه حكمٌ أو قضاءٌ، ولكنْ هناك مواردُ أجازَ الله -سبحانه- فيها القضاءَ والحكمَ بحسبِ الشُّهود، إلا أنَّها تَبقى مواردَ استثنائيّةً، ولا تُبنى الشَّريعةُ الإسلاميّةُ عليها.

---

١ - الحر العاملي: وسائل الشيعة، ج٢٧، ص٢٣٣.

من تلك الموارد ما وردَ في أحاديث أهلِ البيت ﷺ حولَ نبيِّ الله داودَ ﷺ وأنَّه سألَ الله -عزَّ وجلَّ- أن يُطلعَه على حقائق الأمور، ومن ثَمَّ القضاء طبقَها دونَ البيِّنة الظّاهرية، جاء في الرِّواية: «قال داودُ ﷺ: يا ربِّ إنيِّ أقضي بين خلقكَ بما لعلِّي لا أقضي فيه بحقيقة علمكَ، فأوحى الله عزَّ وجلَّ إليه: يا داودُ، اقضِ بينَهم بالأيمان والبيِّنات، وكِلْهُم إليَّ فيما غابَ عنكَ، فأنا أقضي بينَهم فيه بالآخرة، قال داود ﷺ: يا ربِّ، فأطلِعْني على قضايا الآخرة، فأوحى الله إليه: يا داودُ إنَّ الذي سألتَ لا يَنبغي أن يَقضيَ به أحدٌ غيري من خَلقي، فلم يمَنَعْه ذلك أن عادَ فسأل اللهَ إياهُ، فأوحى اللهُ إليه: يا داودُ، سألتَني ما لم يَسألْهُ نبيٌّ قبلَكَ، وسأُطلعُكَ، وإنَّكَ لا تُطيقُ ذلك، ولا يُطيقُه أحدٌ من خَلقي في الدُّنيا»[1].

فقام نبيُّ الله داودُ ﷺ يَحكم بين النّاسِ بحسب الواقع، ولم يَحكم بالبيِّنات والأيمان، فيُعطي الظّالمَ بحسب الظّاهر، ويأخذُ من المَظلوم، وذلك انطلاقًا من حقائق الأمور، فاعترضَ عليه بنو إسرائيلَ، وقالوا: يا نبيَّ الله، ما هذه الأحكامُ؟ فأوحى الله إليه ما يُفيدُ تركَ الحُكم بعلم الله، وتأجيلَ ذلك إلى يوم الحساب، ثم قال تعالى: «يا داودُ لا تسألْني تعجيلَ ما أخَّرتُ، واحكُمْ بين خَلقي بما أَمرتُ»[2].

وكذلك تحدَّثَ القرآنُ الكريمُ عن مواقفَ جرَت بينَ نبيِّ الله موسى ﷺ والعبدِ الصّالح المَعروف بالخَضر، فالخَضرُ أقدمَ على ثلاثة مواقفَ مُخالفة لشريعة مُوسى ﷺ وهي: خرقُ السَّفينة، وقتلُ الغلام، وهَدمُ الجدار، انطلقَ الخضرُ من شهود الحقائق، فرأى أنَّ السَّفينةَ لو تُركت دونَ عيبٍ لسُرِقَت من أصحابها، وأنَّ الغلامَ كان كافرًا، وأبواه مُؤمنَين، فخشيَ عليهما منه، وإقامةُ الجدار فهو لغلامَين يَتيمَين، وكان تحتَه كنزٌ لهما. والنبيُّ موسى ﷺ كان يَعترض على الخضر لأنَّ شريعتَه تَتبع البيّنةَ دونَ الشُّهود. ورد في حديثٍ للإمام الباقر ﷺ مع أبي إسحاق اللَّيثيِّ ذَكر فيه حُكمَ الملَكوت، فقال أبو إسحاق: «يا بنَ رسول الله ﷺ وما حُكمُ الملَكوت؟ قال ﷺ: حُكمُ الله وحُكمُ أنبيائه، وقصّةُ الخضر وموسى ﷺ حين استصحبَه، فقال: ‘قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا، وكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا’، أنكرَ موسى على الخضر، واستفظعَ أفعالَه

١ - القاضي النعمان المغربي: دعائم الإسلام، ج٢، ص٥١٨.
٢ - القاضي النعمان المغربي: دعائم الإسلام، ج٢، ص٥٢٠.

حتى قال له الخضر: يا مُوسى ‘وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي’ إنَّما فعلتُه من أمر الله عزَّ وجلَّ»[1]، هنا صرَّحَ الخضرُ أنَّه مأمورٌ من الله باتِّباعِ شهودِه، ومواجهةُ نبيِّ الله موسى ﷺ له أثبتَت أيضًا رفضَ الشَّريعةِ لمَنهجِ الخضرِ، وبذلكَ فإنَّ المشاهداتِ لا تُجيزُ لأصحابها الخروجَ عن سورِ الشَّريعةِ. يَقول (السيد ابن طاووس قدس سره): «كان للخضرِ أن يَعملَ بعلمِه بباطنِ الحالِ، وكان لمُوسى ﷺ أن يُنكِرَ لأنَّ الذي وقعَ في الظّاهرِ كالمُنكَرِ، فكانا مَعذورَينِ»[2].

ما يَنبغي التأكيدُ عليه هو القاعدةُ المُنبثقةُ عن مباني علمِ الأصولِ، وهي أنَّ اللهَ -سبحانَه- لم يأذَنْ للشَّرائعِ أن تَحكُمَ إلا بالبيِّناتِ والأيمان، وأنْ لا رخصةَ لصاحبِ الشُّهودِ بتَجاوُزِ الشَّريعةِ، فلو انشقَّ جدارُ الشَّريعةِ وخرجَ عنه المُكلَّفُ فقد خرجَ عن العبوديّةِ والطّاعةِ، فحدودُ الشَّريعةِ هي التي تَضمنُ بقاءَ الإنسان ضمنَ جادّةِ الحقِّ المُعبرَّ عنها بالصِّراطِ المُستقيم.

ثالثًا: ضوابط الاستفادة من الشُّهود

تبيَّنَ خلال البحثِ أنْ لا حجِّيةَ للشُّهودِ بحسبِ المَباني الأصوليّة، فلا يُستنبَطُ منه حكمٌ شرعيٌّ، ولا يُبنى عليه عقائدُ حقَّةٌ أو فِكرٌ يُنسَب إلى الله ما لم يَرِد النصُّ الدّالُ على ذلك، يَبقى أن نُبيِّنَ ضوابطَ الاستفادةِ من الشُّهودِ وسُبلَ التَّعاملُ معَه، بما يَنسجم مع المُرتكَزاتِ المُنبثقةِ عن المَباني الأصوليّةِ المُتعارَفة.

١ - الشُّهود هدفُه اليَقين

إنَّ الاستفادةَ الرَّئيسيّةَ المَرجوّةَ من الشُّهودِ، بحسب النُّصوص، هي رفعُ مستوى اليَقين والاطمئنان، وهذا ما يَجعل المُؤمنَ أكثرَ عزمًا على عبوديّةِ الله والتزامِ طاعته؛ قال -تعالى- عن لسان النبيِّ إبراهيمَ ﷺ: ﴿**رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي**﴾ [البقرة: ٢٦٠]، يَقول (الميرزا محمد حسن الآشتياني): «إنَّ نبيَّ اللَّهِ إبراهيمَ

١ - الشيخ الحويزي: تفسير نور الثقلين، ج٤، ص٤٠.
٢ - السيد ابن طاووس: الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف، ص١٩٧.

عليه السلام، معَ اعتقاده الجَزميِّ بالمَعاد والحَشر، وإيمانه العلميِّ به، سألَ ربَّه -جلَّ جلالُه- إراءةَ إحياء المَوتى، لاطمئنان قلبه الشَّريف الحاصل بالشُّهود»[1]. ولليَقين مكانةٌ عظيمةٌ من الدِّين والتَّقوى والطّاعة، قال أميرُ المُؤمنينَ عليه السلام: «رأسُ الدِّين صحّةُ اليَقين»[2]، ويَقول (المازندراني قدس سره): «اليقينُ يُوجبُ التَّقوى»[3]، ويُصرِّحُ (حبيب الله الهاشمي الخوئي قدس سره): «بأنَّ أقلَّ مراتبِ اليَقين يَقتضي الحذرَ عن ارتكابِ المَعصية وتَركِ الطّاعة»[4].

من هنا يُمكنُ فهمُ شهودِ نبيِّ الله يوسفَ عليه السلام، وكيفَ قادَه إلى العفّة واجتناب المَعصية خلال مَوقفه مع امرأة العَزيز، قال تعالى: ﴿**وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَن رَّءَا بُرْهَانَ رَبِّهِ ...**﴾ [يوسف: ٢٤]، فالنبيُّ يوسفُ عليه السلام منعَهُ عن الهَمِّ بها رؤيتُه لبُرهان ربِّه، وردَ في «لسان العرب» أنَّ البُرهانَ هو: «الحجَّةُ الفاصلةُ البيِّنةُ»[5]، يَعني رأى يوسفُ عليه السلام ما يُبيِّنُ له ويَفصلُه عن الهمِّ بها، وبالعودة إلى النُّصوص التي فسَّرَت البُرهانَ الذي رآهُ يوسفُ عليه السلام فإنَّنا نجدُ فيها أنَّه رأى ربَّه، وهذه الرُّؤيةُ هي عينُ الشُّهود، قال الإمامُ الباقر عليه السلام للرّاوي: «أيُّ شيءٍ يقولُ النّاسُ في قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿**لَوْلا أَنْ رَأى بُرْهانَ رَبِّه**﴾؟ قال الراوي: يقولونَ رأى يَعقوبَ عليه السلام عاضًّا على إصبعه، فقال عليه السلام: لا، ليسَ كما يَقولونَ، ثم قال عليه السلام: لما همَّتْ به .. قامَت إلى صنم معَها في البيت، فألقَت عليه ثوبًا، فقال لها يوسفُ عليه السلام: ما صنعتِ؟ قالَت: طرحتُ عليه ثوبًا، أستحي أن يَرانا، فقال يوسفُ عليه السلام: فأنت تَستحينَ من صنمك، وهو لا يَسمع ولا يُبصر، ولا أستَحي أنا من ربيِّ!»[6]، وهذا النصُّ صريحٌ في أنَّ شهودَ يوسفَ عليه السلام لربِّه دليلُه إلى العفّة والعصمة، فهو لم يكن غافلاً عن ربِّه ليَندفعَ نحوَ المَعصية ثم ليَمتنعَ عنها امتثالاً للشَّريعة، وشتّانَ بينَ مَن يَتركُ الفاحشةَ خجلاً من ربِّه الذي يَراه ويُشاهدُه وبينَ مَن يَتركُها لعِلمِه أنَّ ربَّه قد منعَ عن ارتكابِها.

---

١ - الآشتياني: بحر الفوائد في شرح الفرائد، ج١، ص١٦٨.
٢ - المحمودي: نهج السعادة في مستدرك نهج البلاغة، ج١٠، ص٣١٨.
٣ - المازندراني: شرح أصول الكافي، ج٨، ص١٨٩.
٤ - الهاشمي الخوئي: منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، ج٢١، ص٤٧٣.
٥ - ابن منظور: لسان العرب، ج١٣، ص٥١.
٦ - البحراني: البرهان في تفسير القرآن، ج٣، ص١٦٥.

٢ - الاعتدال وعدم التطرُّف

إنَّه لمن غيرِ الصَّحيحِ أن يُقالَ بأصالةِ قبولِ مشاهداتِ عامّةِ النّاسِ أو أصالةِ رفضِها، وإنَّما الأصالةُ للنَّظرِ في مضمونِ كلٍّ منها وإخضاعِه للمعاييرِ المَوضوعيّةِ التي تُحدِّدُ مَدى تَطابُقِها مع النصِّ والعقلِ، وهذا ما يَنهضُ به أهلُ العلمِ والمَعرفةِ في هذا المَجالِ.

٣ - رفض ما خالف الشَّرع

صرَّحَ كثيرٌ من أهل العرفان بأنَّ العُمدةَ، في قبول الشُّهودِ، الكتابُ والسُّنةُ، والشَّريعةُ المُنبثقةُ عنهما، قال (أبو سفيان الداراني): «إنَّه لَيقعُ في قلبي النُّكتةُ، من نكتِ القومِ، فلا أقبلُها إلا بشاهدٍ من الكتاب والسُّنة»[١]، وقال بعضُهم: «علمُنا هذا مُقيَّدٌ بالكتاب والسُّنة، فمَن لم يَقرأ القرآنَ وكتُبَ الحديثِ لا يَصلُحُ له أن يتكلَّمَ في علمِنا»[٢]، وقال آخرُ: «كلُّ وَجْدٍ لا يَشهد له الكتابُ والسُّنةُ فهو باطلٌ»[٣].

إنَّ الشُّهودَ لو أُضيفَ إلى مصادر التَّشريع لتبدَّلَت الشَّريعةُ، وضاعَت الحقوقُ، وانحرفَت الأحكامُ، وشاعَ الظُّلمُ والفَسادُ، فيَمشي المنافقُ خلفَ أهوائه زاعمًا العملَ طبقَ شُهودِه، وحينَها يتعذَّرُ معرفةُ أهل الحقِّ من أهل الباطلِ، فالشَّريعةُ هي المناطُ في معرفة المُؤمنِ التقيِّ من المُنافقِ العاصي، يقول (الإمام الخميني قدس سره): «اعلَمْ أنَّ طيَّ أيِّ طريقٍ في المعارفِ الإلهيّةِ لا يُمكن إلّا بالبَدءِ بظاهرِ الشَّريعةِ، وما لم يتأدَّبِ الإنسانُ بآدابِ الشَّريعةِ الحَقّةِ لا يَحصل له شيءٌ من حقيقةِ الأخلاقِ الحسنةِ، ولا يتجلَّى في قلبه نورُ المَعرفةِ،... وبعد انكشافِ الحقيقةِ وظهورِ أنوارِ المعارفِ في قلبِه لا بدَّ من الاستمرار في التأدُّبِ بالآدابِ الشَّرعيّةِ الظّاهريّةِ أيضًا، ومن هُنا نعرفُ بُطلانَ دَعوى مَن يَقول: إنَّ الوصولَ إلى العلمِ الباطنِ يكونُ بتركِ العلمِ الظّاهرِ، أو لا حاجةَ إلى الآدابِ الظّاهريّةِ بعدَ الوصولِ إلى العلمِ الباطنِ، وأنَّ هذه الدَّعوى تَرجِعُ إلى جهلِ مَن يَقول بها، وجهلُه بمَقاماتِ العِبادةِ ودرجاتِ الإنسانيّةِ»[٤].

---

١ - زقزوق: موسوعة التصوف الإسلامي، ص٧٩٣.
٢ - زقزوق: موسوعة التصوف الإسلامي، ص٧٩٣.
٣ - زقزوق: موسوعة التصوف الإسلامي، ص٧٩٣.
٤ - الإمام الخميني: الأربعون حديثًا، ص٣٤.

٤ - رفض ما يَفتقر إلى الدَّليل

لا يَصحُّ المبادرةُ إلى قَبولِ المُشاهداتِ دونَ قرائنَ أو أدلّةٍ تُثبتُ صحّتَها، يقول (الشَّيخ السبحاني): «إنَّ قبولَ قولٍ بلا حجّةٍ ولا بُرهانٍ خروجٌ عن الفطرةِ، فالإنسانُ العاقلُ هو مَن يَقبلُ الدَّعوى إذا قُورِنَت بالدَّليلِ، فصاحبُ المَعرفةِ الحسِّيّةِ أو العَقليّةِ يَصحُّ له تَعميمُ معرفتِه إلى غيرِه، فيُرشِدُنا إلى مُبْصراتِه ومَسموعاتِه، فنَقبلُها لأجلِ تطابُقِ الحسَّينِ، ويُرشِدُنا إلى ما عَقَلَه بالبُرهانِ، فنَتعقَّلُه به أيضًا، وأمّا مُدَّعي الإلهامِ، فبما أنَّه يدَّعي أمرًا غيرَ مَحسوسٍ ولا معلومٍ بالبُرهانِ، فيكونُ شهودُه حجّةً على نفسِه فحسب، ودليلاً له لا للغَيرِ»[1].

٥ - تمييز الفكر الإلهي من البشري

ممّا تقدَّمَ يُعلَمُ أنَّ الشُّهودَ لو تضمَّنَ أبعادًا تكليفيّةً يُحكَمُ بصِحّتِه من خلال تطابُقِه مع الأحكام الشَّرعية، ولو تضمَّنَ حقائقَ علميّةً صِرفةً من قَبيلِ حقائقَ تَرتبطُ بإثباتِ وجودِ الله أو أسماءِ اللهِ وصفاته، حينَها يُنظر في صحّتِه من خلال تصادُقِه مع الواقعِ الذي يَشملُ المَباني العَقليّةَ أو النُّصوصَ المُتعلِّقةَ بالمَوضوعاتِ التي تَمحورَ الشُّهودُ حولَها، نودُّ الإشارةَ هنا إلى أنَّ الشُّهودَ لو تصادقَ معَ المَباني العَقليّةِ، ولم نجدْه في الكتاب والسُّنة، فحينَها يَصحُّ عرضُه بأسلوبٍ عقليٍّ مُبرهَنٍ عليه، بصِفتِه فكرًا بشريًّا وليس إلهيًّا، فالفِكرُ الإلهيُّ كما تقدَّمَ هو ما انطلقَ من المصدرِ الإلهيِّ وما يَصحُّ نسبتُه إلى الله.

٦ - الحذر من قطاع الطُّرق

ربَّما لا يَخلو مجتمعُ المؤمنينَ من طائفةٍ من المنافقينَ يتسلَّلُ إبليسُ من خلالهم إلى ضُعفاءِ الشِّيعةِ قاطعًا طريقَ الهدايةِ أمامَهم، تلك طائفةٌ تَعيش أمراضًا نفاقيّةً ونفسيّةً مُعقَّدةً، تَحفظ بعضَ الكلماتِ الجاذبةِ من كتبِ أهلِ التَّوحيد، وتدَّعي الوصولَ إلى المَقاماتِ العرفانيّةِ والمُشاهداتِ، مُستغلّةً انجذابَ المؤمنينَ نحوَ المَعنويّاتِ، فتأخذ بأيديهم إلى جهنَّمَ من خلالِ إبعادِهم عن شرعِ الله -سبحانه- وأوامرِه.

---

١ - الشيخ السبحاني: نظرية المعرفة، ص١٨٩.

إنَّ مجالَ المَعنويات والشُّهود يُؤثِّرُ إيجابًا في ميلِ المؤمنِ نحوَ العبوديّة، يَسعى إبليسُ اللَّعينُ نحو التأثير في منافقينَ يُظهرونَ الانتماءَ إلى أهل البيت عليهم السلام ويَدَّعونَ المُشاهداتِ الكاذبةَ، ثم يُفتَضحُ أمرُهُم، وبذلك تقعُ الإساءةُ إلى المَعنويات، ويتحقَّقُ النُّفورُ منها، قال الإمام الصّادقُ عليه السلام: «يا بنَ النُّعمان! إنّا أهلُ بيت لا يَزالُ الشَّيطانُ يُدخلُ فينا مَن ليسَ منّا ولا من أهلِ ديننا، فإذا رفعَه ونظرَ إليه النّاسُ أمرَهُ الشَّيطانُ فيَكذبُ علينا، وكلَّما ذهبَ واحدٌ جاءَ آخَرُ»[1]، هذه الرِّوايةُ صريحةٌ بأنَّ هناك مَن يدَّعي الانتماءَ إلى أهل البيت عليهم السلام وهو ليسَ منهم، لا سيَّما في مجال العرفان والشُّهود، يَنبغي على المؤمنِ مُلازمةُ الحذرِ وعدمُ المبادرةِ إلى الثِّقةِ العفويّةِ بمَن يدَّعي العرفانَ، وألّا يُسارِعَ إلى قَبولِ المُشاهداتِ دونَ تأمُّلٍ في أبعادِها.

٧ - عدم الاستدراج إلى الإنكار

إنَّ لزومَ الحذرِ تُجاهَ مَن يدَّعي العرفانَ والشُّهودَ، لا يَعني رجحانَ مُحاربتِهم وتكذيبِهم، هناكَ مَن بدأ بمُحاربةِ أهلِ الباطلِ مِن مُدَّعي الشُّهود، لكنَّه وصلَ في النِّهايةِ إلى محاربةِ الجميعِ منهم، حتى مَن لم يَثبتْ تورُّطُه في الباطلِ، ومِن ثَمَّ بادرَ إلى إنكار الأمورِ المُرتبطةِ بالمَعنويّاتِ والسُّلوكِ، بل الاستهزاء بها، وهذا موقفٌ لا تُحمَدُ عاقبتُه، ولا يُنسب إلى مباني علمِ الأصول، يَنبغي على المؤمنِ المُحافظةُ على نظرته الإيجابيّةِ تُجاهَ عالَمِ الغَيبِ وسيرةِ الصّالحينَ، جاء في وصيّةِ الإمامِ الخُمينيِّ قدس سره لابنه: «لا تُنكِرِ المَقاماتِ الرُّوحانيّةَ والعرفانيّةَ إنْ لم تكنْ من أهلِ المَقاماتِ المَعنويّة، فإنَّ من أكبرِ الحيلِ الشَّيطانيّة، والنَّفسِ الأمّارة، التي تمَنعُ الإنسانَ من جميعِ المَدارجِ الإنسانيّةِ والمَقاماتِ الرُّوحانيّة، دفعُه إلى الإنكارِ، وأحيانًا الاستهزاء بالسُّلوكِ إلى اللهِ، حيثُ يُؤدِّي ذلك إلى خصومتِه والتَّضادِّ معَه»[2].

١ - ابن شعبة الحراني: تحف العقول عن آل الرسول صلى الله عليه وآله، ص٣٢٠.
٢ - السيد الخميني: صحيفة الإمام، ج١٦، ص١٥٩.

خاتمة

إنَّ الحكمةَ سبيلُ الهدايةِ والارتقاءِ، وهي ضالّةُ المُؤمنِ لا يَنفكُّ عن البحثِ عنها. والمشاهداتُ الصّادقةُ غالبًا ما تَحملُ حِكمةً استثنائيّةً، وقد تجاهلَها البعضُ اعتقادًا منهم أنَّهم بذلك يُرجِّحونَ العقلَ والدِّينَ، إنَّ علمَ أصولِ الفقهِ مَعنيٌّ باستنباطِ الأحكامِ الشَّرعيّةِ التي يَحتاجُها المؤمنونَ، وكان لا بدَّ من تسليطِ الضَّوءِ على حجِّيةِ المُشاهداتِ ومَدى مصداقيّتِها من وجهةِ نظرِ الأصوليِّينَ، فإنَّهم وإنْ قالوا بعَدمِ حجِّيتِها في استنباطِ الأحكامِ إلا أنَّهم لَيسوا دعاةَ استخفافٍ بها، فهي لو تضمَّنَت حكمةً فإنَّ المُؤمنَ مأمورٌ بالبحثِ عنها والسَّعي لفَهمِها والاستفادةِ منها.

المصادر والمراجع

■ إبراهيم حسين سرور: المعجم الشامل للمصطلحات العلمية والدينية، دار الهادي، بيروت، ط١، ١٤٢٩ هـ.ق.

■ ابن شعبة الحراني: تحف العقول عن آل الرسول ﷺ، تح. علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المشرفة، ط٢، ١٤٠٤ هـ.ق.

■ ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، تح. عبد السلام محمد هارون، مكتبة الإعلام الإسلامي، لاط، ١٤٠٤هـ.ق.

■ ابن منظور: لسان العرب، نشر أدب الحوزة، ١٤٠٥ هـ.ق.

■ أحمد بن علي الطبرسي: الاحتجاج على أهل اللجاج، تح. السيد محمد باقر الخرسان، دار النعمان للطباعة والنشر، النجف الأشرف، لاط، ١٩٦٦م.

■ الجرجاني: التعريفات، ناصر خسرو، طهران، ط٤، ١٤١٢ هـ.ق.

■ جعفر السبحاني: الإلهيات على هدى الكتاب والسنة والعقل، المركز العالمي للدراسات الإسلامية، قم، لاط، ١٤١٢هـ.ق.

■ جعفر السبحاني: العقيدة الإسلامية على ضوء مدرسة أهل البيت عليهم السلام، تر. جعفر الهادي، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، قم، ط١، ١٩٩٨م.

■ جعفر السبحاني: نظرية المعرفة، تقرير حسن مكي العاملي، مؤسسه امام صادق عليه السلام، قم، لاط، ١٤٢٩ هـ.ق.

■ جواد بن عباس الكربلائي: الأنوار الساطعة في شرح زيارة الجامعة، تح. محسن الأسدي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١، ٢٠٠٧م.

■ حبيب الله الهاشمي الخوئي: منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، تح. سيد إبراهيم الميانجي، بنياد فرهنگ امام المهدي عجل الله فرجه الشريف، ط٤، لا ت.

■ الحر العاملي: وسائل الشيعة (آل البيت)، تح. مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث بقم المشرفة، ط٢، ١٤١٤ هـ.ق.

■ روح الله الخميني: الأربعون حديثًا، تعريب محمد الغروي، دار زين العابدين، بيروت، ط١، ٢٠١٠م.

■ روح الله الخميني: صحيفة الإمام، مؤسسه تنظيم نشر آثار امام خميني، إيران، طهران، ط١، ١٤٢٩ هـ.ق.

■ السيد ابن طاووس: الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف، ط١، ١٣٩٩ هـ.ق.

■ السيد البروجردي: جامع أحاديث الشيعة، المطبعة العلمية، قم، لا ط، ١٣٩٩هـ.ق.

■ السيد حيدر الآملي: جامع الأسرار ومنبع الأنوار، تح. هنرى كربين؛ وعثمان إسماعيل يحيى، انتشارات علمى و فرهنگى، ط٢، ١٣٦٨ هـ.ق.

■ السيد منير الخباز: محاضرة تحت عنوان: خط الموت على ولد آدم، شبكة المنير، نشر بتاريخ: ٢٠١١/١٢/٤م.

■ السيد هاشم البحراني: البرهان في تفسير القرآن، تح. قسم الدراسات الإسلامية، مؤسسة البعثة، قم، لاط، لا ت.

■ الشيخ الحويزي: تفسير نور الثقلين، تح. السيد هاشم الرسولي المحلاتي، مؤسسة إسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع، قم، لاط، ١٤١٢ هـ.ق.

■ الشيخ المفيد: الأمالي، تح. حسين الأستاد ولي؛ وعلي أكبر الغفاري، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط٢، ١٩٩٣م.

■ الشيخ عباس القمي: مفاتيح الجنان، تعريب السيد محمد رضا النوري النجفي، مكتبة العزيزي، قم، لاط، ٢٠٠٦م.

■ فخر الدين الطريحي مجمع البحرين، مرتضوي، ط٢، ١٣٦٢ هـ.ش.

■ الفيض الكاشاني: المحجة البيضاء في تهذيب الإحياء، تعليق علي أكبر الغفاري، دفتر انتشارات اسلامي، جامعة مدرسين حوزه قم العلميه، ط٢، لات.

■ الفيض الكاشاني: الوافي، تح. ضياء الدين الحسيني، مكتبة الإمام أمير المؤمنين علي عليه السلام، أصفهان، ط١، ١٤٠٩ هـ.ق.

■ القاضي النعمان المغربي: دعائم الإسلام، تح. آصف بن علي أصغر فيضي، دار المعارف، القاهرة، لاط، ١٩٦٣م.

■ الكليني: الكافي، تح. علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط٥، ١٣٦٣ هـ.ش.

■ محسن الطهراني: حريم القدس، مقالة في السير والسلوك، دار المحجة البيضاء، بيروت، ط١، ١٤٣٥ هـ.ق.

■ محمد الحسيني الكسنزاني: موسوعة الكسنزان فيما اصطلح عليه أهل التصوف والعرفان، دار المحبة، دمشق، ط١، ١٤٢٦ هـ.ق.

■ محمد باقر الصدر: دروس في علم الأصول، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط٢، ١٩٨٦ م.

■ محمد باقر المجلسي: بحار الأنوار، مؤسسة الوفاء، بيروت، ط٢، ١٩٨٣ م.

■ محمد باقر المحمودي: نهج السعادة في مستدرك نهج البلاغة، تح. عزيز آل طالب، وزارت فرهنگ و ارشاد إسلامي، ط١، ١٣٧٦ هـ.ش.

■ محمد تقي المجلسي: روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه، تح. موسوى كرمانى، حسين واشتهاردى على پناه، مؤسسة فرهنگى اسلامى كوشانبور، قم، ط٢، ١٤٠٦هـ.ق.

■ محمد جعفر استر آبادي: البراهين القاطعة في شرح تجريد العقائد الساطعة، مكتب

الأعلام الإسلامي، قم، ط١، ١٣٨٢ هـ ش.

■ محمد حسين الطباطبائي: تفسير الميزان، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، لاط، لا ت.

■ محمد حسين الطهراني: معرفة الإمام، دار المحجة البيضاء، بيروت، ط١، ١٤١٦ هـ.ق.

■ محمد حسين الطهراني: معرفة المعاد، تح. عبد الرحيم مبارك، دار المحجة البيضاء، بيروت، ط١، ١٤١٦ هـ.ق.

■ محمد داوود قيصري رومي: شرح فصوص الحكم، شركة انتشارات علمي وفرهنگي، ط١، ١٣٧٥ هـ.ش.

■ محمود حمدي زقزوق: موسوعة التصوف الإسلامي، وزارة الأوقاف المجلس الأعلى للشؤون الإسلاميه، القاهرة، ط١، ١٤٣٠ هـ.ق.

■ محمود عبد الرحمن عبد المنعم: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، دار الفضيلة للنشر والتوزيع والتصدير، مصر، لا ط، لا ت.

■ محيي الدين بن عربي: فصوص الحكم، نشر ضمن برنامج مكتبة أهل البيت عليهم السلام، الإصدار الثاني.

■ موسوعة الفقه الإسلامي طبقًا لمذهب أهل البيت عليهم السلام، ج١، مؤسسة دائرة معارف الفقه الإسلامي، ط١، ٢٠٠٢م.

■ المولى محمد صالح المازندراني: شرح أصول الكافي، تح. الميرزا أبو الحسن الشعراني، تص. السيد علي عاشور، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط١، ٢٠٠٠م.

■ الميرزا جواد التبريزي: الأنوار الإلهية في المسائل العقائدية، دار الصديقة الشهيدة عليها السلام، ط١، ١٤٢٢ هـ.ق.

■ الميرزا حسين النوري الطبرسي: مستدرك الوسائل، تح. مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء

التراث، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.

■ ميرزا محمد حسن الآشتياني: بحر الفوائد في شرح الفرائد، طبعة قديمة، نشرت ضمن برنامج مكتبة أهل البيت عليهم السلام، الإصدار الثاني.

■ نوفل بنزكري: «ماهية الكشف والشهود في إثبات المسائل العقدية بين النفي والإثبات»، مجلة الدليل، السنة الأولى، العدد الثاني، شتاء ٢٠١٨م.